المنهج الإسلامي
في
معالجة العنف الاجتماعي
دراسة فكرية معاصرة

د. أحمد خزعل جاسم

كلية أصول الدين/ قسم العقيدة

المقدمة:

الحمد لله القائل في محكم التنزيل ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ . والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ القائل : «يا عائشة : إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه» . وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثير ، أما بعد :

يتصور البعض أن مشكلة العنف من المشاكل الطارئة والحديثة التي ظهرت في المجتمع البشري أخير ، وأنها لم تكن موجودة من قبل ، فهي واحدة من الظواهر التي طرأت على المجتمع نتيجة وجود التطور والتغيرات الكبيرة التي أصابت المجتمع بأكمله .

لكن ما ذكرغير صحيح ، ذلك أن مشكلة العنف مشكلة قديمة وليست وليدة هذه التطورات التي يعايشها المجتمع اليوم ، بل هي قديمة قدم البشرية ، ويمكن القول بأن أول ظهور لها يوم قام قابيل بقتل أخيه هابيل ، عندما قدما قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر ، فدعى ذلك إلى أن يقتل قابيل هابيل ، وقد قابله هابيل بالرفق ، قال تعالى : ﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾ .

فعملية القتل التي قام بها قابيل ممارسة للعنف ، ثم تطور هذا العنف من نوع فردي إلى عنف جماعي ، بأشكال متعدد ، فكان عنفاً جماعياً قبلي ، وكان عنفاً جماعياً طائفي ، وكان عنفاً جماعياً قومي ، وكان عنفاً جماعياً فئوي ، وهكذ .

وقد أكد القرآن الكريم في العديد من آياته الشريفة على حالة التطور الموجودة للعنف وذلك من خلال إشارته إلى تعرض أنبيائه ورسله إلى العنف بأشكاله المختلف .

ومن تلك النماذج ، أنه لما ارتد بنو إسرائيل وعمدوا إلى عبادة الأصنام ، قاموا بتعذيب الأنبياء وقتله ، وحولوا بيت المقدس إلى سجن رسمي للأنبياء ومن تبعه ، وقد تحدث القرآن الكريم عن هذه المعانا ، قال تعالى﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾ .

وأهمية البحث كبيرة جداً في مواجهة الهجمة العنيف ، ضد أبناء الأمة الإسلامية مستهدفة وحدتها وتماسكه ، وإشاعة روح الخلاف والفرقة بين صفوف أبنائه ، فضلاً عن ذلك هو استحداث أعداء جدد وإشغال المسلمين بهم عن عدوهم الحقيقي ، فلذلك تقتضي

مشكلة البحث هو الإبتعاد عن العنف في المجتمع المسلم بشتى أشكال ، وإشاعة روح التسامح والمحبة بين أبناء البلد الواحد وإن اختلفت أفكارهم أو حتى معتقداته .

واقتضت طبيعة البحث أن أجعله في أربعة مطالب :

المطلب الأول : بينت فيه المفهوم العام للعنف وحكمه في الشريعة الإسلامية .

وأما **المطلب الثاني** : فهو أسباب العنف ودوافعه المختلفة ، الإقتصادية منها والإجتماعية والسياسية والدينية أو المذهبية .

وأما **المطلب الثالث** فتكلمت فيه عن أنواع العنف ، منه العنف الإجتماعي المادي ، والذي تركزعلى ثلاثة أنواع (السجن أو القتل أو النفي و المطاردة ، وكذلك العنف المعنوي والذي يعني إلغاء فكر الآخر وفرض عقيدة الطغاة ومناهجهم على الناس ، وكل ذلك إنما يوجه لأصحاب الحق ، وذلك لإيقاف نشر نور العقيدة والإيمان .

وأما **المطلب الرابع** فقد بينت فيه المعالجة القرآنية والنبوية للعنف الإجتماعي من خلال الجوانب الذاتية والتشريعية .

وختمت البحث بذكر أهم النتائج والتوصيات ، راجياً من الله العزيز الرحيم – سبحانه وتعالى – القبول والتوفيق .

والحمد لله رب العالمين .

المطلب الأول
المفهوم العام للعنف وحكمه في الشريعة الإسلامية

والعنف كغيره من المفاهيم ، له معنيان وهما :

أولاً : معنى العنف في اللغة

العنف في اللغة ضد الرفق ، ويراد به الشدة والخُرق ، كما يستفاد ذلك من معاجم اللغة العربية ، حيث جاء عن ابن منظور قوله : العنف : الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق ... وهو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله»[1] .

والعنف يدل على خلاف الرفق[2] ، يقال اعتنف الأمر أخذه بشدة والعنيف الشديد من القول . والفعل يقال : عنف عنفاً فهو عنيف ومنه يسمى من ليس له رفق بركوب الخيل

عنيف [1] . وجاء أيضاً في بيان معنى العنف : «العُنْفُ مُثَلَّثَةَ العَيْن : ضِدُّ الرِّفْق . عَنُفَ ككَرُمَ عليه وبه وأعْنَفْتُه أنا وعَنَّفْتُه تَعْنِيفاً . والعَنِيفُ : مَن لا رِفْقَ له برُكوبِ الخَيْلِ والشديدُ من القولِ والسيرِ» [2] .

ثانياً : معنى العنف في الاصطلاح

لم ترد لفظة العنف في القرآن الكريم ، إذ يجد المتتبع خلو آياته لكريمة من ذلك ، لكننا نجد إشارات إلى الأمر باللطف والرحمة واللين ، ومن ذلك قوله تعالى ﴿ **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ** ﴿١٥٩﴾ ﴾ [1] ، وجد في السنة النبوية الشريف ، ما يوضح ذلك ، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : «**ياعائشة إن الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه**» [2] .

وحينما نبحث عن تعريفه في الإصطلاح ، نجد أن المناوي يقول في تعريفه : «العنف عدم الرفق» [1] .

فالعنف : هو الشدة في قول أورأي أو فعل أو حال ! وهو ما يُولد ما يسمى بالعنف الديني . والعنف العلمي والعنف الفكري في الرأي والفهم والتصور [2] .

ومما جاء في ذم العنف والشدة قوله ﷺ : «**ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب**» [3] . وبناءاً على هذا نستطيع أن نعرف العنف فنقول : هو كل سلوك فعلي أو قولي يتضمن استخداماً للقوة أو تهديداً باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين ، وإتلاف الممتلكات لتحقيق أهداف معينة .

ثالثاً : حكمه في الشريعة الإسلامية

إن العنف غير المنضبط يمثل وجوده في المجتمع خطراً عظيما ، لأنه إنما هو : ﴿ **لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ** ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [4] .

بل ن العنف بهذا المعنى يبرز حقيقة في كل عمل يهدد أمن النـــاس الجســـدي ، وممتلكاتـ ، بل حتى أفكارهم ومعتقداتهم ، وإرثهم الثقافي والحضاري .

العنف ظاهرة جرمية أكد الإسلام على حرمة التعامل به مع بني الإنسان فضلاً عن المخلوقات بكافة أشكالها ، بل ذكر أن إمرأة دخلت النار في هرة عذبتها .

فعن عبدالله بن عمر ﷺ ، قال : قال رسول الله ﷺ : **دخلت امرأة النار فـــي هـــرة ربطتها ، فلم تطعمها ، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض**» [٥] .

بل أكد ابن عمر ﷺ على هذا المعنى حينما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة معها فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلـــت تفـــرش فجاء النبي ﷺ **فقال من فجع هذه بوليدها ردوا ولدها إليها** ، ورأى قرية نمل قد حرقناهـــا فقال **من حرق هذه ؟** قلنا : نحن ، قال : **إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار**» [٦] .

وإن مما يدلل على أهمية هذا الموضوع قدر تعلقه بحقوق المخلوقات جميعاً ، ولكن بين أنه قد تبرز ظاهرة طارئة يوجب فيها اللجوء إلى العنف حينما يستلزم الأمر دفع المخاطر ورفع المظالم ، ودفع العنف الأكبر ، قال تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ ﴾ [٧] .

ولذلك أكد النبي ﷺ على حرمة دم المسلم بقوله : **لا يحل دم امرئ مسلم ، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث : النفس بـــالنفس ، والثيـــب الزانـــي ، والمفارق لدينه التارك للجماعة**» [٨] .

ولايحل العنف إلا في حالات منضبطة يحددها القضاء ليدفع بذلك عنفـــاً أكبـــر ، وفتنة أعظم ، كما عبر عن ذلك القرآن الكريم بقولـــه تعـــالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [٩] .

وهذا الأمر مفصل في أحكام القتال ، يمكن مراجعته وأما في غير ذلك ، فـــالعنف أمر غير مشروع يؤدي إلى فتنة الناس ، وإهلاك الحرث والنسل .

المطلب الثاني
أسباب العنف ودوافعه

نجد من الواجب التعرف إلى أسباب العنف ودوافعه ، وذلك في محاولة لتجنب الوقوع في هذا الخطر الكبير ؛ خاصة في المجتمعات المسلمة ، التي ينبغي أن تسود فيها ، روح المحبة والتسامح والمودة .

يقول رسول الله ﷺ : **ترى المؤمنين في تراحمهم ، وتوادهم ، وتعاطفهم ، كمثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى**»[١] .

إننا من خلال التوجيه النفسي لحقيقة العنف نجد أنه سلوك ينتج عن الإحباط ، وقد يكون مصحوباً بعلامات التوتر ويحتوي على نية مبيتة لإلحاق ضرر مادي أو معنوي بكائن حي ، أو غيره من خلال التصرفات العنيفة التي تصدر عن هذا الإنسان أو غيره .

وأهم هذه الأسباب التي قد تستلزم الأعمال العنفية في المجتمعات ، والتي يجب على الأمة معالجتها ، للخروج من محنة الفرقة والصراع ، وهي كالآتي :

أولاً : الدوافع الاقتصادية

حصل الكثير من الأعمال العنفية نتيجة دوافع اقتصادية ، ولتحقيق مكاسب مالية ، فإن انتشر في أمة الفقر والجوع وتسلط الطغاة على أقوات الشعوب وخيراتها ، في هذه الحالة ولعدم توفر سبل العمل الشريف ، وانتشار البطالة بشكل كبير ، يبدأ البحث عن موارد مالية بصورة غير مشروعة ، وتستغل العصابات المجرمة هذه الدوافع الإقتصادية الملحة في زرع بذور العنف والقتل . فـ الظروف الاقتصادية والاجتماعية غير المستقرة التي لا يتحقق فيها تلبية احتياجات الناس تدعم التعصب وتجعل النفوس ميالة إلى رفض الآخرين»[١] .

ولقد بين النبي ﷺ أهمية توفير الوسائل العملية للحصول على الرزق الحلال الذي يعف النفوس عن الحرام ، حيث قال ﷺ **ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبيّ الله داود ﷺ ، كان يأكل من عمل يده**»[٢] .

وما ذاك إلا لبيان خطورة عدم توفير العمل وانهيار الوضع الإقتصادي بشكل كبير ، وإن سبب ظاهرة العنف هو فقدان الثقة في النظام الإجتماعي القائم . والفروق الشاسعة بين الطبقات في انهيار قيمة العمل وإهداره ، لم يعد العمل الآن هو مصدر الثروة

لا مصدر الهيبة والاحترا ، وإنما أصبحت الطرق غير المشروعة هـي التـي تجلـب الثرا . وأصبح العمل غير مقترن بحسن الجزا ، فيجب أن نعيد القيمة الحقيقة للعمل[٣] .

ومن الواضح أن السبب الأساس في وجود مثل هذا العنف يعود لسوء الأحـوال الاقتصادي ؛ لأن سـ ها موجب لحصول الإحباط واليأس والحقد على مجتمـ ، فيـؤدي ذلك إلى الانتقام منـ .

فالفقر في حد ذاته دافع لارتكاب جرائم العنف ، كما أن ما يصاحبه من أوضـاع اجتماعية ونفسية وعوامل خارجية قد تولد الإحساس بالظلم والاضطها ، وبالتالي التورط في ارتكاب جرائم العنف .

انتشار البطالة في المجتمع داء خطير ، وأيما مج مع تكثر فيه البطالة ويزيد فيه العاطلو ، و ضمحل فيـ فرص العمل ، فإن ذلك يفتح أبوابًا من الخطر على مصـ ر ا هـ ، من امتهان العنف و الجريمة والمخدرات والاعتداء والسرق ، وما إلى ذلـك . فعـدم أخـذ الحقوق كاملة وعدم توفير فرصة العمل هذا يولد سخطًا عامًا يشمل كل من بيـده ا مـر قَرُب أو بُعد ، فإن الناس يحركهم الجوع والفقر والعوز ويسكتهم المال .

ثانياً : الدوافع الثقافية والاجتماعية

وهو العنف الذي تمارسه بعض الجماعات المتطرفة ضد بعض التقاليد أو القـيم السائدة في المجتمع ، وذلك من خلال الاحتجاج والرفض والمعارضة للظواهر الوافدة ـ ى المجتمع من خارج ، أو القيام بمقاطعة كل ثقافة غريبة عن بيئة المجتمع وأخلاق ، واتهام المجتمعات بالجاهلية المعاصر .

ويتحقق هذا في محاربة التطور والمعاصر ، وإن دلت النصوص الشرعية على إباحتها ولم يرد في تحريمها نص واضح ، وما ذلك إلا للإفتقار للمنهج السليم في الـدعوة إلى الله تعالى .

فيشيع بين الناس أنه لايوجد علاج لما نشاهده من معصية أو تقصير في طاعة الله ﷻ إلا بما يسمى العقوبات الصارمة هي التي تحمي هيبة الدولة وتحفـظ المجتمـ ، وهذا ان صح وأدت العقوبة غرضها في إخافة الناس ، فإنها تؤدي كذلك غرضاً آخر أكثر خطورة و أهمي ، هو قتل الروح المعنوي ، وقبر الايجابية المحركة لعامة الشعب ... بمعنى

آخر ، فإنه لكي يؤمن الحاكم الظالم نفسه وبطانته ضد تحرك الناس ليتحرروا من ظلمه ، فإنه قتل فيهم النخوة والحمية» [٤] .

ولأجل هذا قال تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) ﴾ [٥] .

وعلى هذا ينبغي التعامل مع هذه المسائل بشئ من الحرص والدقة حتى لاتولد أثاراً سلبية على الواقع الإجتماعي والثقافي .

ثالثاً : الدوافع السياسية

ويقصد منه الممارسات التي تتضمن استخداماً فعلياً للقوة أو تهديداً باستخدامها لتحقيق أهداف سياسية تتعلق بشكل نظام الحكم وتوجهاته الإيديولوجية ، وبسياساته الاقتصادية والاجتماعية .

يقول الكاتب مصطفى حجازي «ردود فعل السلطة عنيفة ومباشرة وتأخذ طابعاً مادياً . والبنية الاجتماعية التي تنتج عن هذه الوضعية جامدة متصلبة ، لا تتضمن أي صمامات أمان أو أي تقنية للعدوانية التي لا بد أن تتراكم ، ولذلك فإن هذه العدوانية لا بد أن تتفجر في الداخل والخارج تبعاً للظروف» [٦] .

بل يعد إهمال الرعية أو التقصير في أمورهم ، في ما يصلحهم ، من الأسباب المشجعة للعنف ، لذلك على جميع من يلي أمراً من أمور المسلمين أن يقوم بما أمره الله به من أداء الأمانة ، وحفظ الديانة ، والنصح للأمة ، والصدق مع الرعية ، وتلمس حاجات الناس ، وتحقيق الحياة الكريمة لهم ، ومتى ما أهمل أرباب المسؤولية رعاياهم ، أوقصروا مع شعوبهم ، أو تشاغلوا عن محكوميهم ، فذلك مفتاح الضياع ، وطريق المهالك ، ومتنفس الضلال .

قال رسول الله ﷺ «**إن الله سائل كل راع عما استرعاه ، أحفظ ذلك ، أم ضيعه ، حتى يسأل الرجل على أهل بيته**» [٧] .

فلذلك تكون الدوافع للتخلص من السلطات السياسية الظالمة سبباً رئيساً في ظهور العنف ونشاطه ، وليس من الحكمة أن تمتهن كرامة الإنسان أو تسقط حقوقه .

رابعاً : دوافع التعصب الديني المذهبي

إن دراسة فاحصة للجذور الفكرية للجماعات والأحزاب في حيـاة المسـلمين المعاصر) تتطلبُ نظرةً عميقةً لهذه الفِرق والجماعات والأحزابِ الدّاعيةِ إلـى ذواتِهـا حصر ، حيثُ تُصور كل فرقةٍ وجماعا وحزب إلى الناس أنه هي القائمةُ على الإسـلا ، وكلُ من عداها مخالفٌ له ، وهذا التصور القاصر نراهُ عندَ الأغلب مطردًا ومتفقًا علي .

والقرآن الكريم حذر من هذا حيث قال تعـالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ (١٥٩) ﴾ [٨] .

وقال رسول الله ﷺ : **يا عائشة! إن الذين فرقوا دينهم وكـانوا شـيع ، إنهـم أصحاب البدع وأصحاب الأهواء وأصحاب الضلالة من هذه الأم ، يا عائشـة! إن لكـل صاحب ذنب توبة إلا أصحاب الأهواء والبدع أنا منهم بريء وهم مني براء»** [٩] .

فكل تطرف في الدين أو ما غلا فيه المسلمون فسببه هذه الفـرق والجماعـات والأحزا ، وهي بمجموعه مصدر البدع والفتن والأهواء والآرا ، و صـل كـل شـر معارضةُ الشرع بالرأيِ ، وتقديم الهوى علي .

فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به رسوله من غير زيادة ولا نقصان ، فهم مؤمنون ، لهم ما له ، وعليهم ماعليه ، وان كانوا قد زادوا في ذلـك أو نقصـو ، مثـل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل فهذا من التفـرق الـذي ذمـه الله تعـالى ورسوله» [١٠] .

التعصب : وهو عبارة عن الانحياز لشيء أياً ما كان ذلك الشي ، فقـد يكـون فكر ، وقد يكون معتقد ، أو شخص ، ويكون التعصب إما مع الشيء المتعصـب لـ ، أو ضد . فإن كان مع الشيء المتعصب ل ، فيبرز من خلال الـدفاع عنـه والمسـاندة لـه ومؤازرت ، و وكان ضد ، فيبرز بمقاومت . ويمكن القول بأن للتعصب فـرعين ، أحـدهما يكون ممدوحاً وهو ما إذا كان يبرز صورة اعتزاز بمعتقد أو مذهب أو قومية مثلاً لكـن دون أن يؤدي إلى كراهية الآخرين واحتقارهم أو الاستعلاء عليه . أما التعصب المذمو ، فهو التعصب الذي يأخذ الشكل العدو ني .

وهذا يعني أن لا تكون الاحتقانات الداخلية سبباً إلى تبني خيار العنف والقو ، بل المطلوب دائماً هو ضبط النفس والاعتدال .

والتعصب الديني والمذهبي غدا في الوقت المعاصر من أبرز الأسباب المؤدية للعنف ، حيث نجد أن أشخاصاً يقتلون آخرين لمجرد الاختلاف المذهبي و لعقائدي بيذ ، نسأل الله تعالى أن يوحد صفوف المسلمين ويجمع شملهم .

المطلب الثالث
أنواع العنف الإجتماعي

للعنف أنواع متعددة تظهر طبقاً لدوافعه وأسبابه وكذلك الغايات المقصود ، قــد يكون العنف فردي ، وقد يكون جماعي ، و هذا يستدعي الإشارة إلى هذه الأقســام وبيانهـا بصورة موجز ، علماً أن موضوع بحثنا عن العنف الإجتماعي ، وهو كما يأتي بياذ :

أولاً : العنف الإجتماعي المادي

وهو ما يتعرض المجتمع إليه ، ما يصيب جسم الإنسان مــن تعــذيب وإيــاد ، و ضطها ، وترحيل وسجن . قال تعالى : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ ۖ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [1] .

وما ذاك إلا لما يمتلكه من حقيقة إيمانية ، تقرع الظالم وتزعجه ، قال تعالى مبيناً أسباب تعرض أصحاب الإخدود للعذاب والتهمة الموجهة إليهم ﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿٨﴾ ﴾ [2] .

ومن خلال ذلك نجد أن حقيقة العنف كمفهوم تعتمد كلياً على ملاحظة الاتجاهات الثلاثة للعنف ، وعلى هذ الأساس ، فإن السلوك العنيف يتضمن معنى الإرغام والقهر مــن جانب الفاعل ، والخضوع أو المقاومة من جانب المفعول به أو لمستهدف .

ونرى أن أهل الحق تلازمهم صفة الرحمة في أغلب الأوقات ، وأما أهل الباطل فالأصل أنهم غير رحما ، فإذا ما وجدت عند بعضهم بعض معاني الرحمة ، فالغالب أنها تتعلق بتحقيق مصالح يرغبون باستحصالها .

ومن مظاهر العنف الإجتماعي المادي الذي ذكر في الآية الكريمة ، ما يأتي :

المظهر ا ول : سجن المعتدى عليه بدون حق .

وهذه العقوبة القاسية تعدّ عند الطغاة الفراعنة أهل الباطل تفضلا منهم على أعدائهم من أهل الحق ن أهل الحق لا يستحقون الحيا ، والسجن قد يكون محطة يعبر منها السجين إلى مشنقة الموت ، أو ينسى في السجن نسيان القساة الذين نزعت الرحمة من قلوبه .

ففرعون يهدد موسى عليه السلام الرسول الموحد الذي يدعو إلى توحيد الله وعبادته وحد ، ويحذره من أن يعبد إلها غير ، ويتوعده بلسجن مع المجرمين من قطاع الطرق وسارقي الأموال وقاتلي النفوس بدون حق ، كما قال تعالى عنه : ﴿ قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [٣] .

هذا التهديد بالسجن قصد منه إكراه الرسول الموحد الداعي إلى التوحيد الذي هو أصل كل حق ؛ على الإشراك بالله وعبادة الطاغوت الذي هو أصل كل باطل .

اللجوء إلى العنف والبطش عند العجز عن الإقناع والإفهام إسلوب الجهلة والجبابرة» [٤] .

و النبي يوسف عليه السلام تعرض للسجن بسبب تنزهه عن الفاحشة التي طلبتها منه امرأة العزيز في قصر السلطة ، وقصور طغاة بعض الملوك والزعماء تضيق بالطاهرين الذين ينزهون أنفسهم من الفواحش ، فلما رفض صاحب الحق الاستجابة لها واعتصم بالله طلبت سجنه ، وكان السجن أحب إلى صاحب الحق من أن يستجيب للباطل .

ووقف صاحب الحق عالي الرأس ، مفضلا السجن على الاستجابة للمنكر ، كما قال تعالى عنه : ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [٥] .

ويصدر الحكم الظالم من أهل الباطل على البريء المظلوم صاحب الحق ؛ دون رحمة لضعفه ولا تقدير لبراءته كما قال تعالى ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّن بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ [٦] .

المظهر الثاني : القتل بكل الوسائل المؤدية إليه .

إن رسل الله وأتباعهم من أهل الحق ، يسعون جادين إلى إنقاذ أهل الباطل من ضلالهم الذي يشقيهم في الدنيا والآخرة ، شفقة عليهم ورحمة بهم ، وأهل الباطل تتصلب قلوبهم وتقسو نفوسهم ، فيهددون من يريد رحمتهم ، بالرجم والعذاب الأليم ؛ لأن قلوب أهل الحق مليئة بالرحمة وقلوب أهل الباطل خالية من الرحمة مليئة بالقسوة .

وقد هدد أهل الباطل بالرجم رسلَ الحق ودعاته وأدلة ، كما قال تعالى عن قوم نوح : ﴿ قَالُوا۟ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَـٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمَرْجُومِينَ ﴿١١٦﴾ ﴾ [٧] .

وقد هدد فرعون السحرة الذين استنجد بهم للانتصار على آيات موسى وبراهينه بسحرهم ، فبطل سحرهم وتسلل الإيمان برب موسى ودعوته إلى قلوبهم ، فانقلبوا مؤمنين بالحق الذي جاء به موسى عليه السلام ضد الباطل الذي كانوا قد نشئوا عليه وأعانوا عليه فرعون ، وعندما ﴿ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ ﴾ [٨] ، ﴿ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَـٰرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [٩] ، اشتدت قسوة فرعون ، وقال تعالى عنه : ﴿ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ۚ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَـٰفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [١٠] .

توعد فرعون السحرة بالقتل والعقوبة وذلك لما اعتراه من الخوف من اقتداء الناس بالسحرة في الإيمان بالله تعالى ، ثم أقبل عليهم بالوعيد المؤكد حيث قال فلأقطعن أي فوالله لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف أي اليد اليمنى والرجل اليسرى» [١١] .

المظهر الثالث : إخراج القوي الضعيف من بلده وداره

وقد يكون المعتدى عليه من أهل الحق الرحماء الذين يريدون الخير لذلك المعتدي ، كالأنبياء والدعاة من أتباعهم .

نجد كيف يتلطف نبي الله شعيب عليه السلام مع قومه ، ويطلب منهم الصبر والمهادنة ، إذا لم يستجيبوا لدعوته ؛ حتى يحكم الله بينه وبينهم ، ترى كيف يردون عليه .

قال تعالى عنه ، وهو يخاطب قومه : ﴿ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَـٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [١٢] .

فيردون عليه في قسوة وكبرياء : ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [٣] .

وقال تعالى عن قوم لوط ، وقد دعاهم لوط عليه السلام إلى الطهر والعفة والبعد عن فعل الفاحشة المنكر ، سخروا من دعوته لهم إلى التطهر من الفاحشة : ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [٤] .

فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريتكم إنهم أناس يتطهرون أي يتحرجون من فعل ما تفعلونه ومن إقراركم على صنيعكم فأخرجوهم من بين أظهركم فإنهم لا يصلحون لمجاورتكم في بلادكم فعزموا على ذلك فـ ﴿دَمَّرَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۖ وَلِلْكَٰفِرِينَ أَمْثَٰلُهَا ﴿١٠﴾﴾ [٥])[٦] .

وقال تعالى مسلياً رسوله ﷺ وقد أخرجه قومه من أحب بلد إليه ، المسجد الحرام : ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِىَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَتْكَ أَهْلَكْنَٰهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ﴿١٣﴾﴾ [٧] .

ثانياً : العنف الإجتماعي المعنوي

وهو ما يتضمن أعمالاً تصيب الناس في إرادتهم وتفكيرهم ووعيهم ، مثل خداع الفكر ، وغسل الدماغ وما شابه .

فهذا فرعون يصادر عن قومه حرية التفكير والتعبيرعن آرائهم ، قال تعالى في محكم التنزيل مبيناً رأي فرعون الجبار العنيد وهو يخاطب قومه الذين استخف هو بعقولهم : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ﴿٢٩﴾﴾ [٨] .

حيثما حل العنف واللامشروعية ، وانساقت الجماهير دون تعقل خلف رايات متعددة ، وخلف كلمات مبهمة ، فقدت بالتالي قدرتها على الرؤية ، وقدرتها على العطاء الحضاري ، أصبحت لعبة في يد كل ناعق سواء كان ذا صوت طبيعي أو مصطنع)[٩] .

قال تعالى مخاطباً عباده المؤمنين مصبراً لهم ، مبيناً لهم ، أنهم لابد أن يتعرض لهم أعداء الحق من أهل الباطل من اليهود والنصارى والمشركين ، بالأذى الذي يحتاجون معه إلى الصبر والتقوى في ثباتهم على الحق : ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ

﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ ﴾ (١) .

أسمع أيها الداعية المسلم من أعدائك الطعن في الدين الحنيف والقدح في أحكام الشرع الشريف وصد من أراد أن يؤمن وتخطئة من آمن» (١) .

فهذا يعني أن يمارس العنف بشكل شديد الخطورة وهو العنف الفكري الذي يستوجب مصادرة أراء الناس ، ولعلنا لا نبتعد كثيراً عن الواقع المعاصر وما حصل فيه من تكميم للأصوات الناطقة بالحق ومطاردة أصحابها بل وقتله ، واتهامهم بالتهم الباطلة .

بل أن الانتخابات هو تعبير إرادة الشعوب ، وتلبية لمتطلبات حياته ، وأي تزوير فيها يعد عنفاً كبير ، وسرقة لحقوق الناس في اختيار من يمثله ، ويتولى أمره ، ولأجل هذا الأمر الجلل ينبغي أن تراعى حقوق الناس الفكرية .

ولعلنا نؤكد على ضرورة عدم استخفاف الرؤساء بعقول مرؤوسيه ، كما فعل فرعون مع قومه ، قال تعالى : ﴿ فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٤﴾ ﴾ (٢) .

فاستخف قومه فطلب منهم الخفة في مطاوعته ، و فاستخف أحلامهم فأطاعوه فيما أمرهم به ، إنهم كانوا قوما فاسقين ، فلذلك أطاعوا ذلك الفاسق» (٣) .

وقال تعالى مسلياً رسوله ومواسياً له على ما كان يلقاه من أذى قومه المشركين ، بمالقيه قبله إخوانه المرسلون من أقوامهم : ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ (٤) .

ومن هنا يتبين وجوب المصابرة على هذا العنف الذي يقصد به مصادرة حرية الكلمة ، فالمسلم يجب عليه مواجهة هذا النوع من العنف ، ويقف عند إمام جائر يصادر حقوق الناس في الكلام والتعبير عن الآراء ، بموقف بطولي شجاع .

ووقف السحرة بعد أن اتضح الحق لهم أمام فرعون الجبار العنيف ، وحكى القرآن الكريم مقولتهم فقال تعالى : ﴿ قَالُوا لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا ۖ فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ ۖ إِنَّمَا تَقْضِي هَٰذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٧٢﴾ ﴾ (٥) .

المطلب الرابع
المعالجة الإسلامية للعنف الإجتماعي

المنهج الإسلامي في معالجة العنف ، يؤكد من خلال العديد من آياته على لزوم تجنبه ، من دون فرق بين نوع ونوع أو صورة وصورة منه ، وعلى أي حال فقد طرح الإسلام منهجاً لعلاج العنف تمثل في ركنين :

الركن الأول: المعالجة التربوية.

فيكون ذلك من خلال تربية الفرد تربية صالحة تقوم على أساس المحبة والرفق ليجعل منه فرداً صالحاً طيباً متسامحاً في بيته ومجتمعه ، ونجد ذلك واضحاً من خلال ، ماسنجده من الوصايا القرآنية والنبوية في هذا الجانب ومن أهمها ما يأتي :

أولاً : بث روح التسامح وإشاعة السلام في الإسلام

دعت الشريعة الإسلامية إلى نبذ العصبية ، وإشاعة التسامح والسلام ، وأكدت النصوص القرآنية على كيفية تعامل الإنسان مع إخوانه في الإنسانية ، وإن اختلفوا في الإعتقاد ، مع جملة الكفار الذين لم يصدر منهم العداوة والمكر السيء ، يقول تعالى ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ (٦) .

أي لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم إن الله سبحانه وتعالى عمَّ بقوله الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم جميع من كان ذلك صفته فلم يخصص به بعضا دون بعض ولا معنى لقول من قال ذلك منسوخ لأن بر المؤمن من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولانسب غير محرم ولا منهى عنه إذا لم يكن في ذلك دلالة له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام أو تقوية لهم بكراع أو سلاح» (٧) .

هكذا نجد أن التشريع الإسلامي أكد على التسامح والصلة مع من لم يضمر العداوة والبغضاء ، ومع من نجد فيه النية الحسنة للتعايش السلمي في مجتمع واحد تملأُ روح المواطنة الصالحة والتكامل الإجتماعي .

وتختم الآية الكريمة بميزان العدل والإحسان بما معنا : إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس ، ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم ، فيبرون من برهم ، ويحسنون

إلى من أحسن إليهم»[8] . فالإنصاف والتسامح والمودة مرغوب فيه مع كل من يحب العيش بسلا ، على القاعدة العامة في التعايش السلمي .

ثاني : الدعوة إلى الصفح والعفو

مما أكد عليه المنهج الإسلامي ضرورة إشاعة مبدأ العفو والصفح عما يفعله الإنسان خطأ أو سهو ، قال تعالى : ﴿ إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ ﴾[9] . «إن تبدوا خيراً طاعة وبراً أو تخفوه أو تفعلوه سراً أوتعفوا عن سوء لكم المؤاخذة عليه وهو المقصود وذكر إبداء الخيروإخفائه تسبيب له ، ولذلك رتب عليه قوله فإن الله كان عفواً قدير ، أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقا ، فأنتم أولى بذلك ، وهو حث للمظلوم على العفو ، بعدما رخص له في الانتظار حملاً على مكارم الأخلاق»[10] .

ومن أبرز المصاديق على ما ذكرناه مافعله الرسول محمد ﷺ في مكة يوم فتحه ، فمع ما لاقاه هو ومن معه من المسلمين إلا أنه قابل ذلك بالعفو والصفح ، لا بالانتقا ، إنه دعا لهم يوم الطائف بالصلاح والهداية ، وعفا عنهم يوم الفتح ، فما أبره وأتقاه ﷺ ، حينما قال لهم إذهبوا فأنتم الطلقا .

ثالث : ترك العنف في الممارسة للحياة

قال تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾[1] .

يقول الشوكاني رحمه الله : لا تفسدوا في الأرض بالنفاق وموالاة الكفرة وتفريق الناس عن الإيمان بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن فإنكم إذا فعلتم ذلك فسد ما في الأرض بهلاك الأبدان وخراب الديار وبطلان الزرائع كما هو مشاهد عند ثوران الفتن والتنازع»[2] .

فالمسلم داعية للإصلاح ولا يكون سبباً في إفساده ، بل هو يبتعد مراصد المنافقين وأخلاقهم التي تكون سبباً في إيقاع الفتنة تفريق الصفوف المتحد .

رابع : ترك العنف القولي

من خلال آياته التي تضمن الدعوة إلى ترك عنف اللسان ، قال سبحانه : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [٣] .

ينبغي على الداعية والمجتمع المسلم أن يراعي هذا الأمر بشكل دقيق جد ، حتى لا يثير حوافظ الناس وكوامنهم في ظل ظروف صعبة وحالات نفسية متدهور ، قد تصدر من الإنسان ألفاظ غير منضبط ، ولذلك ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مميزاً برفق في موضع الرفق ، ويعنف في موضع العنف ، ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم ما يليق به ، وأنجع فيه ، وأن يكون غير محابٍ ولامداهن ، وأن يصلح نفسه أولاً ويقومه ، ثم يقبل على إصلاح غيره وتقويمه» [٤] .

فإنه يعد من العنف القولي الذي يوجه للناس فيستدعي إثارة لشحناء والبغضاء ، وقد يؤدي إلى الوصول إلى العنف الفعلي والقتال .

خامس : ترك العنف في التفكير

دعا الإسلام إلى الوسطية والاعتدال في المنهج التفكيري الإسلامي : فلا يتعصب الإنسان ويكون حاداً في مواقفه مع الآخرين ، كما أنه لايبني القاعدة الفكرية على أساس من التعصب واستعمال العقل الباطن في تفسيرات باطل ، قد يكون لا أصل له ، أو أن تعطى حجماً أكبر من حجمها الحقيقي بما سيؤثر غلظة في التعاملات العملية في المجتمع الواحد ، ولأجل هذا بين القرآن الكريم خطورة هذا الأمر حين قال سبحانه وتعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [٥] .

بما رحمة من الله لنت لهم أي فبرحمة وما مزيدة للتأكيد والتنبيه والدلالة على أن لينه لهم ما كان إلا برحمة من الله وهو ربطه على جأشه وتوفيقه للرفق بهم حتى اغتم لهم بعد أن خالفوه ولو كنت فظاً سيئ الخلق جافياً غليظ لقلب قاسه لانفضوا من حولك لتفرقوا عنك ولم يسكنوا إليك ، فاعف عنهم فيما يختص بك واستغفر لهم فيما لله ،

وشاورهم في الأمر أي في أمر الحرب إذ الكلام فيه أو فيما يصح أن يشاور فيه استظهارا برأيهم وتطييبا لنفوسهم وتمهيدا لسنة المشاورة للأمة» [٦] .

الركن الثاني : وهي المعالجة التشريعية

فنقصد منها سن القوانين الصارمة التي تردع عن العنف وتواجهه حتى لو وصلت إلى درجة الإعدا ، وهذا يستفاد من قانون القصاص الذي سنه القرآن الكريم وأشير إليه في غير واحدة من آياته الشريف . والغرب وإن كان بالأمس يرفض هذا القانون ويعده خلاف الإنسانية لكنه اليوم وجد أنه الطريق الأسلم لتطبيق السلام وإحلاله في المجتمع البشري فعاد اليوم يدعو إليه ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [٧] .

يقول القرطبي رحمه الله تعالى : إن القصاص إذا أقيم وتحقق الحكم فيه إزدجر من يريد قتل آخر مخافة أن يقتص منه فيحييا بذلك معا وكانت العرب إذا قتل الرجل الآخر حمى قبيلاهما وتقاتلوا وكان ذلك داعيا إلى قتل العدد الكثير فلما شرع الله القصاص قنع الكل به وتركوا الاقتتال فلهم في ذلك حياة» [٨] . ومن هنا يتبين لنا حقيقة التشريع الرباني والإسلوب الناجع في إيقاف العنف ، فإذا علم الجاني أن هناك عقوبة تنتظره إذا ما أقدم على عمل عنيف يستهدف إخوانه في الإنسانية فضلاً عن إخوانه في الدين ، فحين ذلك يتوقف عن أعمال العنف .

وفي الآخرة قال تعالى ، وهو يحدثنا عن عقوبة قتل المؤمن عمد : ﴿ **وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ﴿٩٣﴾** ﴾ [٩] .

الخاتمة

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات ، وباستغفاره تنزل البركات ، وبالتوبة إليه تبدل السيئات إلى حسنات ، والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الباهرات وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثير . أما بعد :

فإن هذا لبحث له من الأهمية الكبيرة في معالجة الواقع العنيف الذي تعيشه المجتمعات المسلمة بسبب التغذية الخارجية لبذور الفتنة ومحاولة زعزعة استقرار الأمة الإسلامي ، وابعادها عن الهدف الإسمى في استرجاع المسجد الأسير ، من يد المحتل الصهيوني الغاصب .

حيث وجدت أن من الضرورة بمكان تجميع صفوف المسلمين ، والخروج من هذه المحنة ومواجهة كيد الظالمين بشئ من الحكمة والوعي الكامل لأهداف المحتلين الغاصبين .

نجد أن المجتمع المسلم مايجمعه أكثر مما يفرق ، فعلى هذا ينبغي دراسة أسباب العنف وتقديم الحلول الحقيقة وعلى كافة المستويات الإقتصادية منها والسياسية والإجتماعية و حترام المذاهب والمعتقدات ، وإشاعة مبدأ التعايش السلمي والمحبة والسلام والتسامح .

والذي توصلت إليه أن مبدأ المعايشة يقتضي حترام الآخر وممارسة الحرية التي لا تتعرض لحريات الآخرين ، أي الحرية المنضبطة والواعية ، التي تأخذ بيد المجتمع إلى الرقي والتقدم ، وتبعده عن التخلف والتنازعات الداخلية .

ونجد أن المنهج الإسلامي وضع معالجة حقيقية للعنف تتمثل في معالجة تربوية نفسية تظهر من خلال تنمية معاني التسامح والمودة بين الناس والأمر بالرفقة والرحمة ، وكذلك معالجة تشريعية ، حيث أكد التشريع الإسلامي على مبدأ القصاص الشرعي مما يجعل الجاني والقائم بالأعمال العنيفة أمام وقفة منتظرة بين يدي القضاء لينال عقوبة ما جنت يداه ، ومع ما يدخر له من العقوبة في الدار الآخر .

ومن المهم إشاعة هذه المبادئ ودراستها بشكل أعمق ، وهو الحل الأمثل من مبدأ التقارب الذي أثبت فشله ، والمداهنة الباطلة ، التي يسعى إليها الكثير من النفعيين وأصحاب المطالب الشخصية ، وكأننا في حالة يتنازل فيها البعض عما يعتقده مقابل أن يتنازل الآخر

عما يعتقد ، بل قد يصل الد ل أن يكون التنازل عن المبادئ من طرف واحد ، وهذا مـ لا تقر ه الشريعة لإسلامية ولا تعترف بـ .

وأهم التوصيات التي يقدمها الباحث إلى إخوانه من المسلمين فهي ما يأتي :

- افتتاح مراكز علمية لدراسة الواقع المعاصر ، وتحديد أسباب العنف في البلا ، بعيداً عن كل الضغوطات ، لأن العنف إذا حل لايفرق بين الأبيض أو الأسود أوالغني والفقير فحسب ، ل الجميع تناله نيرانه نسأل الله العافيـ .
- يجب الإسراع بالمعالجة الحقيقة لأسباب العنف دون تأخير ؛ لأن كل لحظة تمر يسقط فيها دم إنسان بريء قتل بغير ذنب ، ويهدم فيها صرح علمي ومعلم ثقافي من معالمنـ ، ونتأخر عن الركب الذي يسير نحو التقدم والتطور .
- تحسين الوضع الا قتصادي بتقديم المشاريع التي تنهي البطالة بشكل كبير ؛ لأن أهل البلد هم أولى الناس بخدمته والانتفاع بخيراته ، وهذا سيقلل الكثير من أسباب العنف المعاصر ؛ لأن العمل سيكون في أغلب الوقت في عمل ، وقد وفر قوته وقوت عيالـ ، فلاحاجة للبحث عن الأعمال الإجرامية التي قد وفر المال بشكل غير مشروع .
- يجب معاقبة أسباب العنف والفتن ، حتى تقف هذه الأعمال الإجرامية لا ه كما يقال من أمن العقوبة أساء الأدب ، وصدق الله تعالى حينما شبه القصاص العادل ، بضوابطه وشروط ، ولدى المحاكم القانونية ، أنه الحيا .

فبالقصاص العادل يعيش الناس بأمان لأنهم يعلمون أن هناك دولة قوية تأخذ الحقوق لهم ممن عتدى عليه ، وحتى لا يلتجأ المظلوم لأخذ حقه بالسبل غير المشروعة .

هوامش البحث

(1) سورة الأعراف: الآية ٩٩ .

(2) مسلم ، المسند الصحيح ، رقم الحديث : ٢٥٩٣ .

(3) سورة المائدة : الآية ٨ .

(4) سورة البقرة : من الآية ١٧٠ .

(5) ابن منظور ، لسان العرب ، مادة عنف ، ٩ / ٢٥٧ .

ابن فارس ، معجم مقاييس اللغ ، مادة عنف ، ، ٥٨ .

ينظر : الجواهري ، الصحاح ، مادة عنف ، ، ٤٠٧ ، الزبيدي ، تاج العروس ، مـــادة عنف ، ، ٠٥ .

الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب ، القاموس المحيد ، فصل العين (ص ٠٨٥).

سورة آل عمران: الآية ٥٩ .

صحيح مسلم رقم الحديث ٥٩٣ .

الهاوي ، محمد عبد الرؤوف ، التوقيف على مهمات التعاريف دار الفكر – بيـــروت ، ، ٤١٠ هـــ ، تحقيق : . محمد رضوان الداية ص ٢٩).

ينظر : علي بن عبد العزيز بن علي الشبل ، الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطـــرف والإرهاب والعنف ، (ص ٥).

البخاري ، الجامع الصحيح ، رقم الحديث : ٠٥١ .

سورة البقرة: الآية ٠٥ .

البخاري ، الجامع الصحيح ، رقم الحديث : ٣١٨ .

أبو داود ، سنن أبي داود ، رقم الحديث : ٦٧٥ .

سورة البقرة: الآية ١٦ .

البخاري ، الجامع الصحيح ، رقم الحديث ٨٧٨ .

سورة البقرة : الآية ٧٩ .

البخاري ، الجامع الصحيح ، رقم الحديث : ٠١١ .

رفيق حبيب ، الإحياء الديني ص ٤٢).

البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده ، رقم الحديث : ٣٢٥ .

عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مشكلة الغلو في الدين ، ٤٥ .

البر ، عبد الرحمن ، عوامل الهدم والبناء في المجتمع الإسلامي ص ٨ ٩).

سورة آل عمران : الآية ٥٩ .

(٦) مصطفى حجازي ، التخلف الاجتماعي ، سيكولوجية الإنسان المقهور ، بيروت ، معهد الإنماء العربي ، ، ص ٣٠٢ .
(٧) النسائي ، السنن الكبرى ، رقم الحديث ١٢٩ .
(٨) سورة الأنعام : الآية ٥٩ .
(٩) أبو نعيم ، حلية الأولياء ، ٥٠ .
(١٠) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ١ ٤ .
(١١) سورة الأنفال : الآية ٦٠ .
(١٢) سورة البروج : الآية ١٠ .
(١٣) سورة الشعراء : الآية ٩ .
(١٤) الشنقيطي ، أضواء البيان ، ٢٩ .
(١٥) سورة يوسف : الآية ٣ .
(١٦) سورة يوسف : الآية ٥ .
(١٧) سورة الشعراء : الآية ١٦ .
(١٨) سورة الأعراف : الآية ٢١ .
(١٩) سورة الأعراف : الآية ٢٢ .
(٢٠) سورة الشعراء : الآية ٩ .
(٢١) أبو السعود ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، ٩ .
(٢٢) سورة الأعراف : الآية ٧ .
(٢٣) سورة الأعراف: الآية ٨ .
(٢٤) سورة الأعراف : الآية ٢ .
(٢٥) سورة محمد ﷺ : الآية ٠ .
(٢٦) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ٦٩ .
(٢٧) سورة محمد : الآية ٣ .
(٢٨) سورة غافر : الآية ٩ .

(٩) . عبد الحليد عويس ، دراسة لسقوط ثلاثين دولة إسلامية ص ٦).
٠ سورة آل عمران : الآية ٨٦ .
(١) النسفي ، تفسير النسفي ، ٩٦ .
(٢) سورة الزخرف : الآية ٤ .
(٣) أنوار التنزيل ، البيضاوي ، ٤٩ .
(٤) سورة الأنعام : الآية ٤ .
٥ سورة طه : الآية ٢ .
٦ سورة الممتحنة: الآية ١ .
٧ الطبري ، جامع البيان ، ٨/ ٦ .
٨ المصدر نفسه .
(٩) سورة النساء : الآية ٤٩ .
(٠) أنوار التزيل ، البيضاوي ، / ٧٣ .
(١) سورة الأعراف: الآية ٦ .
(٢) فتح القدير ، الشوكاني ، ٢ .
٣ سورة الأنعام: الاية ٠٨ .
(٤) البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين (د ٥٨ هـ ، شعب الإيمان ، تحقيق : محمد السعيد بيسيوني ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ٤١٠ هـ ، ، ٦ .
٥ سورة آل عمران: الآية ٥٩ .
٦ البيضاوي ، أنوار التنزيل ، / ٠٨ .
(٧) سورة البقرة : الآيات ٧٨ ٧٩ .
٨ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، / ٥٦ .
(٩) سورة النساء : الآية ١٣ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

. البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ٩٤ ٥٦ هـ ، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ٤٢٢ هـ ٠٠١ .

. البر ، . عبد الرحمن ، عوامل الهدم والبناء في المجتمع الإسلامي ، (ت .

. البيضاوي ، القاضي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي د ٩١ هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٤٢٤ هـ ٠٠٣ .

. البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين ٨٤ ٥٨ هـ)، شعب الإيمان ، وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه ، د. عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .

. ابن تيمية ، شيخ الاسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الدمشقي ٢٨ هـ ، مجموع الفتاوى ، دار المعرفة ، بيروت ، ت).

. الجواهري ، إسماعيل بن حماد ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، دار الكتب العربية مصر ٣٧٦ هـ ٩٥٦ .

. أبو داود ، الإمام الحافظ المتقن أبو داود سليمان ابن الأشعث السجستاني الأزدي ٠٢ ٧٥ هـ)، سنن أبي داود ، دار الحديث ، القاهرة ٤٠٨ هـ ٩٨٨ .

. الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (د ١٦ هـ ، تاج العروس المسمى من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد الكريم العزباوي ، دار الفكر ، بيروت ، (ت .

. أبو السعود (د ٨٢ هـ ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، (ت .

. الشبل ، علي بن عبد العزيز بن علي ، الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف ، (ت .

١ . الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (د ٢٥٠ هــ ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، دار الفك – بيروت ، تحقيــق : علــي محمــد عمــر ، ، ٣٩٦ هـ ٩٧٥ . .

٢ . الشنقيطي ، محد د أمين بن محمد بن المختار الجبنكي د ٣٩٣ هـ)، أضو ء البيان في إيضاح القرآن بالقرآز ، دار الفكر ، بير ت ٤١٥ هــ/ ٩٩٥ . .

٣ . الأصفهاني ، الحافظ ابو نعيم احمد بن عبد الله (د ٣٠ هــ ، حلية الأوليــاء وطبقــات الأصفيا ، دار كتب العلمي ، بيروت ، ٤٠٩ هـ/ ٩٨٨ . .

٤ . الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ٢٤ ١٠ هـ)، جامع البيان عــن تأويــل آي القــرآز ، خــرج أحاديثــ : إبــراهيم محمــد العلــي ، دار القلــ ، دمشــق ، ، ٤١٨ هـ ٩٩٧ . .

٥ . عبد الحليد عويس ، دراسة لسقوط ثلاثين دولة إسلامية ، (ت .

٦ . عبد الرحـ ن بن معلا اللويحق ، مشكلة الغلو في الديز ، مؤسسة الرســالـ ، بيــروت ، ، ٤٢٠ هـ .

٧ . إبن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريـ (د ٩٥ هــ ، معجم مقاييس اللغ ، تحقيق : عبد السلام هاروز ، دار الفكر ، بيروت ٣٩٩ هـ ٩٧٩ . .

٨ . الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد يعقوب ، القا س المحــ د ، دار الفكــر ، بيــروت ، ٤٠٣ هـ ٩٨٣ . .

٩ . القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، تحقيق : سالم مصطفى البدري ، دار الكتب العلمي ، بيروت ، ٤٢٠ هــ/ ٠٠٠'. .

'٠ . ابن كثير ، إسماعيل بن كثير الدمشقي أبو الفداء (د ٧٤ هــ ، تفسير القرآن العظــيـ ، دار الجيل ، بيروت ، ٤٠٨ ـ ٩٨٨ . .

'١ . مسلـ ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (د ٦١ هــ ، صحيح مسلـ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، (ت .

٢'. مصطفى حجازي ، التخلف الاجتماعي ، سيكولوجية الإنسان المقهور ، معهـد الإنمـاء العربي ، بيروت ، ٢٠٠٠.

٣'. المناوي محمد عبد الرءوف ٩٥٢ - ١٠٣١ هـ)، التو ف على مهمـات التعـاريف ، تحقيق : د محمد رضوان الداية ، د ر الفكر المعاصر ، بير ت ، ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م .

٤'. ابن منظور ، محمد بن مكرم العلامة ابو الفضل جمال الـدين الأفريقـي المصـري (د ١١ هـ ، لسان العرب ، دار الفكر ، بيروت ، (د ت .

٥'. النسفي ، حـ ظ الـ ين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود د ٧٠١ هـ)، تفسـ ر النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل ، د ر الكتاب العربي ، بيروت - لبـ ن .

٦'. النسائي، الإم م أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السـ ن الكبرى، تحـ ق : دكتور عبـد الغفار سليمان البنداري، د ر الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ١٩٩١ .